

تعليمات تنفيذية للفحص رقم ( 52 ) بند 184 لسنة 2005

بشأن

المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعايراته القانونية

خلال الفترة ( يناير / يونيه ) لسنة 2005

دعماً لروح الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة فئات ممولائها وتنفيذاً لتأشير السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة رئيس مصلحة الضرائب بتاريخ 1999/3/6 بالموافقة علي إصدار تعليمات تنفيذية للفحص بالمتوسط الشهري لأسعار معدن الذهب وعايراته القانونية 0 وحيث أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية في هذا الشأن وكان آخرها برقم 6 لسنة 2005 عن الفترة ( يوليو / ديسمبر ) لسنة 2004 0 وبناء علي ما تم الاتفاق عليه بالاحتكام إلى مصلحة دمع المصوغات والموازن بموافقتنا بالمتوسط الشهري لأسعار بيع الذهب الخام دون الإضافات الأخرى ( دمغه - ضريبة مبيعات - مصنعية ) في السوق المحلي 0 وطبقاً لما ورد منها فإن المتوسط الشهري للأسعار المحلية لمعدن الذهب وعايراته القانونية عن الستة أشهر الأولى من عام 2005 كما يلي :-

معدن الذهب الشهر	ع 23ر5 قيراط قرش جنية	ع 21 0 قيراط قرش جنية	ع 18 0 قيراط قرش جنية	ع 14 0 قيراط قرش جنية	ع 12 0 قيراط قرش جنية	ع 9 0 قيراط قرش جنية
يناير	82.63	72.30	61.97	48.20	41.31	31.00
فبراير	80.90	70.79	60.67	47.19	40.45	30.34
مارس	80.73	70.64	60.25	47.09	40.36	30.27
ابريل	79.83	69.85	59.87	46.57	39.92	29.94
مايو	78.63	68.80	58.97	45.87	39.31	29.49
يونيه	79.94	69.95	59.95	46.63	39.97	29.98

وتوجه المصلحة نظر المأموريات إلي ضرورة مراعاة الأسعار الواردة في هذه التعليمات عند محاسبة ممولي هذا النشاط وذلك حسماً للخلافات بين الممولين والمأموريات وعلي كافة المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة 0

صدرت في 6 / 8 / 2005